

## السؤال

هناك لعبة لكرة القدم تسمى " مدير كرة القدم 2012-2013" ، وتظهر في بداية اللعبة صورة لتلك اللعبة . وأريد أن أعرف هل يعد تغيير صورة اللاعبين في اللعبة من موسم لآخر صنعا للصور ؟ . على سبيل المثال ، أبدأ الموسم ، ويأتي الموسم الثاني فيضيف المحرك لاعبين جدد بطريقة عشوائية حتى أدخلها في اللعبة ، ويكون لهؤلاء اللاعبين لون للشعر ، وأنف ، ولون للبشرة ، وصورة ، من الممكن أن ترى ذلك على الرابط الإلكتروني المذكور أدناه . عندما تبدأ اللعب لا ترى للاعبين أنوفا أو أعين ، ولكن صورة صغيرة جدا لهم .

وإذا كانت تلك الصورة مفصلة هل يعد ذلك صنعا للتصاوير ؟ من فضلك وضح لي الأمر لوجه الله تعالى ؛ لأن هذه اللعبة ومشاهدة كرة القدم هما وسيلتي للترفيه الوحيدة في حياتي ، ولأنني لا أريد أن أشاهد أشياء قذرة على شاشات التلفاز ويفسد عقلي بسبب الأشياء المحرمة التي تجذبني ، خاصة وأنا أعيش في دولة كافرة ، ويصعب فيها التحكم في شهوتي ؛ لذلك تسهل هذه الأشياء الأمور علي ، ويمكن أن أقطع حياتي حول خدمة الله تعالى ، وقد سألت رجلا ليسأل لي عن تلك اللعبتين " فيفا 2012 وفيفا 2013 " وسأل رجلا من المدينة وقال : إن بهما صورا ، رزقني الله إخلاص النية ، ويسر علي . وأرجو منك الدعاء لي . رزقنا الله وإياك الجنة والشهادة .

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الشريعة الإسلامية شريعة متوازنة ، تراعي النوازع النفسية نحو اللهو والمرح ، وتسعى لتوجيه ذلك الوجهة الصحيحة التي تصلح ولا تفسد ، وتعديل ولا تطغى ، وذلك أحد أسرار كمالها ومناسبتها لكل زمان ومكان . لذلك فقد ثبت استثناء الألعاب المجسدة من الأحاديث المحرمة للتصوير ، وذلك في حديث عائشة رضي الله عنها ، قالت : ( كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ - وفي رواية مسلم ( وهن اللعب ) - عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ لِي صَوَاحِبٌ يَلْعَبْنَ مَعِي ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ يَتَقَمَّعَنَّ مِنْهُ ، فَيُسْرِبُهُنَّ إِلَيَّ فَيَلْعَبْنَ مَعِي ) رواه البخاري (6130) ومسلم (2440)

وأيضا قالت رضي الله عنها : ( قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ أَوْ خَيْبَرَ ، وَفِي سَهْوَتِهَا سِتْرٌ ، فَهَبَّتْ رِيحٌ ، فَكَشَفَتْ نَاحِيَةَ السِّتْرِ عَنْ بَنَاتٍ لِعَائِشَةَ ، لُعِبَ ، فَقَالَ : مَا هَذَا يَا عَائِشَةُ ؟ قَالَتْ : بَنَاتِي ، وَرَأَى بَيْنَهُنَّ فَرَسًا لَهُ جَنَاحَانِ مِنْ رِقَاعِ

، فَقَالَ : مَا هَذَا الَّذِي أَرَى وَسَطَهُنَّ ؟ قَالَتْ : فَرَسٌ ، قَالَ : وَمَا هَذَا الَّذِي عَلَيْهِ ؟ قَالَتْ : جَنَاحَانِ ، قَالَ : فَرَسٌ لَهُ جَنَاحَانِ ؟ !  
قَالَتْ : أَمَا سَمِعْتَ أَنَّ لِسُلَيْمَانَ خَيْلًا لَهَا أَجْنَحَةٌ ؟ ! قَالَتْ : فَضَحِكَ حَتَّى رَأَيْتُ نَوَاجِدَهُ ( رواه أبو داود (4932) وصححه  
العراقي في تخريج الإحياء (2/344) والألباني .

يقول ابن حجر الهيتمي رحمه الله :

" يجوز تصوير لعب البنات ؛ لأن عائشة رضي الله تعالى عنها كانت تلعب بها عنده صلى الله عليه وسلم ، رواه مسلم .  
وحكمته تدريبهن أمر التربية " انتهى من " تحفة المحتاج " (7/434).

والمشهور في الرخصة هنا أنها للصغار ، كما قرره غير واحد من أهل العلم ؛ كابن بطال في " شرح صحيح البخاري " (9/304)،  
وبدر الدين العيني في " عمدة القاري " (22/170) .

وقد يقال إنما رخص للبنات في مثل ذلك للحاجة ، فمن احتاج إلى مثل ذلك من الكبار ، لم يبعد أن يرخص له فيه ؛ كما هو  
الحال فيمن استعان بها على ترك المحرمات الظاهرة ، وشق عليه الاستغناء عنها ، كما ذكر السائل في سؤاله ، حيث يشتغل  
باللهو المباح عن مغريات المعاصي والفتن ، ويقطع عن نفسه السامة والملل ، ويجد فيها غنية عن البحر المحيط من الآثام ،  
فالذكي هو الذي يحسن رعاية نفسه عن الحرام ، ويتدرج بها مسالك الترويض ليقتاها إلى شاطئ النجاة ، ولو أدى ذلك إلى  
الوقوع في بعض المكروهات أثناء الطريق .

وقد بوب الإمام النسائي في " السنن الكبرى " (8/179) على حديث عائشة رضي الله عنها بقوله : " إباحة الرجل للعب لزوجته  
بالبنات " ، هكذا مطلقاً من غير تقييد بالصغر ، كما أن حادثة رؤية النبي صلى الله عليه وسلم لعبة الفرس ذي الجناحين وقعت  
بعد ( خيبر أو تبوك ) على حد شك الراوي ، وقد قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : " عائشة كانت في غزوة خيبر بنت أربع  
عشرة سنة ، إما أكملتها ، أو جاوزتها ، أو قاربتها ، وأما في غزوة تبوك فكانت قد بلغت قطعاً " انتهى من " فتح الباري " (10/527) .

والمراد من ذلك بيان أن التساهل في شأن الألعاب الإلكترونية المنضبطة لبعض البالغين له حظ من الدليل والنظر ، وله وجه  
منقول ومعقول ، بشرط أن لا يركن البالغ إلى مثل هذه الألعاب في قضاء الوقت واجتناب المنكرات ، بل لا بد من الاشتغال  
بالأمور النافعة ، من دورات عملية مفيدة ، ودراسات نافعة ، ومشاركة الجاليات المسلمة في أنشطتها المتنوعة ، بل والعمل  
على خلق المجتمع الإسلامي داخل المحيط البعيد عن الدين ، وقد نجح الكثيرون والحمد لله في مثل هذه الأعمال ، بل نجح  
غير المسلمين في تحقيق ذلك في بلاد المسلمين ، فالمسلم أحق بإنجاز هذا الهدف من غيره .

وقد قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

" صورُ الكرتونِ التي تخرجُ في التلفزيونِ إن كانت على شكلِ آدميٍّ فحكمُ النظرِ فيها محلُّ ترددٍ ، هل يُلحَقُ بالصورةِ الحقيقيةِ أو  
لا ، والأقربُ أنه لا يُلحَقُ بها " انتهى من " مجموع الفتاوى " (2/رقم 333)

وفي موقعنا مجموعة أخرى من الضوابط المهمة في حكم الألعاب الإلكترونية ، يمكن مراجعتها في الفتاوى الآتية : (2898)،  
(39744)، (97444)، (98769) ، (121326) .

والحاصل :

أنا نرجو ألا يكون عليك حرج في ممارسة هذه اللعبة ، لكن شريطة ألا يكون ذلك دأبك ، بل إنما تكون - كما هو شأن اللعب والترفيه - في الوقت بعد الآخر ، واجتهد في أن تستغني عنها ، وتشغل وقتك بما ينفعك من العلم النافع والعمل الصالح ، وإذا وجدت مكانا مناسباً لممارسة الرياضة بنفسك ، فهو أنفع لك وأفضل .  
والله أعلم .